وزارة التموين والتجارة الداخلية

قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١١ لسنة ٢٠٠١ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية

عن العام المالى ١٩٩٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القليوبية جلسة ٢٠٠٠/٢/١٤ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠١/٤/٩ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية عن العام المالى ١٩٩٩ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٨٣٤٤٩,٦٦ جنيه (فقط أربعمائة وثلاثة وثمانون ألفا وأربعمائة وتسعة وأربعون جنيهًا وستة وستون قرشًا لاغير) وجملة المصروفات مبلغ ٣٧٥٣٣٦,٥٥ جنيه (فقط ثلاثمائة وخمسة وسبعون ألفا وثلاثمائة وستة وثلاثون جنيهًا وخمسة وخمسون قرشًا لاغير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٠٨١١٣,١١ جنيه (فقط مائة وثمانية آلاف ومائة وثلاثة عشر جنيهًا وأحد عشر قرشًا لاغير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ١٩٩٩/١٢/٣١ مبلغ ٦٦٧٨٨٣,٢٠ جنيه (فقط ستمائة وسبعة وستون ألفا وثمانمائة وثلاثة وثمانون جنيهًا وعشرون قرشًا لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠١/٤/٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ على الحوام